

لا يجوز قبله والى هذا ذهب لمعتزلة والمصالحات الامانة واجبة لهم علم الصلاة  
والسلام فلا يتم الا الرسول عليه الصلاة والسلام لو كانوا يفعلون  
كثيرة او غيرتها ونظر الجنتية او مكرهه وقراءة الترات في المربع والسج  
مثلا لا يتصل في جمع ذلك المحرم او المكرهه طاعة واجبة او مستحبة في  
حقيهم وحقنا لان الله تعالى امرنا بالاعتقاد في جميع افعالهم وفي  
جميع افعالهم سوى ما استثنا اختصاصهم به في الله تعالى وما اتاكم الرسول  
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولا يامر الله تعالى بالاعتقاد ولا يامر الله  
لايات الله تعالى في جميع افعالهم ولا يامر الله تعالى بالاعتقاد ولا يامر الله  
الشيء ما امرنا به من غير ان يامرنا به من غير ان يامرنا به من غير ان يامرنا به  
التقوى على وجوب الامانة حتى يتصل الى الله عليه وفي قوله تعالى  
فان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقوله تعالى واتبعوا ما  
يهدى وندى وسعت كل شيء فسألناها للذين يتقون ويؤتوا  
الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعوا الرسول النبي الاي في غير  
ذلك فقد علم من دين الصحابة رضي الله عنهم ضرورة اتباعه صلى الله  
عليه وآله دون توقيف وهو دليل قطعي على عصية صلى الله عليه وآله  
وعلى عصية جميع الانبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام ويعتد  
تصرفه صلى الله عليه وآله في جميع افعاله الا ان الله عليه الصلاة  
السلام يقتضيه الكتاب والسنة وحب تامله وما فرغ من برهانه  
الامانة شرع في برهانه التبليغ فقال **وهذا اجماعنا لعيننا**  
**معناه هو برهانه وجوب وصحة الثالث** لهم وهو التبليغ المحقق  
ببانه قد هذانهم لو لم يعلموا شيئا امرنا بتبليغه الحق في جميع اركانهم  
من صفة وزمانه وكانا وغير ذلك لكان ذلك جرحا لثقل طاعتنا في  
حقيهم وحقنا لان الله تعالى امرنا بالاعتقاد ولا يامرنا بالاعتقاد ولا يامرنا  
لما تقدم الفاء ويرهانه ايضا انهم لو تعلموا شيئا من ذلك لوجب علينا ان  
نقتدي بهم في ذلك فنكتة الضاحك بعض ما اوجب الله تعالى علينا  
تبليغ هذا العلم التام في كل انفس الى ذلك كلف وهو محرم معلوم فاعلم  
قال تعالى ان الذين يكلمونهم من انزلنا من السماء والهدى لا يتر كلف  
يتصور وقوع ذلك منهم وهو لا يتصل فيقول لرسول صلى الله عليه وآله  
رسلا يا ايها الرسول بل ما انزلك اليك من ربك وان لم تتعلم فما بلغت

رسالتنا ان لم تبلى بعضا امرت بتبليغ في جميع افعالهم شيئا منها  
اصلا فانظر هذا التوافق العظيم لاشرف خلقه ولكلهم موافقة فكانت  
خوفه على قدر معرفته ولقد كان صلى الله عليه وآله يبين لصدقه ان  
اي علمانه كان من الرجل بسو الجيم وهو التقدير ان الله تعالى  
وقد شهدوا بالحق صلى الله عليه وآله وسلم في التبليغ فقال في قوله  
اجتلك لكرامتنا واتمت عليك نعمي ورضيت لكم الاسلام ديننا وتبين  
الدليل الثاني على وجوب التبليغ فقوله تعالى ان الله امرنا بالاعتقاد  
وصريح بذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى  
انما امرنا بالاعتقاد وفي قوله تعالى انما امرنا بالاعتقاد وفي قوله  
لكم ولكن لا يحسنون انما يحسنون وقوله تعالى فكيف اسألكم ان  
ولما فرغ من برهانه التبليغ شرع في دليل اخر من البرهان عليه فقال  
**واما دليل اي برهانه** وهو بالدليل ثانيا وفرقا بين الدليل العقلي و  
الدليل النقل لانه هذه الاعراض نقلية فمناسب ذلك الدليل الذي هو اقرب  
فرقا بين الواجب والمازج **والاخر اي الصفات العينية** كما علم  
والجوع والفسق والاهل والشرب والنكاح والعصاة بعد التبليغ والقيام  
الاعتقاد اعينهم ولا يشاء قلوبهم وغيرهما مما لا يؤذي في نقصان  
كما تقدم وعندهما الاخر من البرهان في المعاني اشارت الى الصفات النقلية  
لا يصفون بها وقد يفرغ من تبليغها في قولنا قلوبهم فانهما في قولنا  
بنا سوت عيسى يحسده والاقوم الاصل وقوله العشرة تقريظ  
بالجاهلية الكافيات للاعراض البشيرة لانه الرسول عندهم لا يكون  
المشرك لقوله ولو جعلناه ملكا لمجاناه وجلالته ليدست عليه ما يبلسو  
والا لاف واللام في الاعراض المعهود والمعمود هو قوله الاعراض اي لا تؤذي  
الوقوع في حالهم العلية صلوات الله وسلامه عليهم **فمما هدى**  
اي معاينة وقولها اي نزلها بهم زمانهم ونقلت اليك بالقرآن  
ورد ليل ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل انفس الناس  
بلا تترك الا انفسهم الا وليا ثم لا تترك الا على قدر دينهم في حش  
دينه استبد بلاؤه ومنه ضعف دينه ضعف بلاؤه وان الرجل يبصده  
البلاب حتى يمسي في الناس ما عليه خطيبه من مواعظ حقا هو قوله تعالى  
الاعراض بهم عليهم الصلاة والسلام لغوايد الفائدة الاخرى **اما**